

## شرح دليل الطالب (71) د. عماد السواعير

عماد السواعير

محمد تفضل بارك الله فيك بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله قال رحمه الله تعالى الاستنجاء هو ازالة ما خرج من السبيلين بماء طهور او حجر طاهر مباح منقн - 00:00:00

اللقاء بالحجر ونحوه ان يبقى اثر لا يزيله الا الماء. ولا اقل من ثلاث مساحات تعم كل كل مسحة المحل والإلقاء بالماء عود خشونة المحل كما كان وظنه كاف. احسن الله اليكم - 00:00:15

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننحوه بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا الله الا الله وحده لا - 00:00:32

لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم. اما بعد احبتي في الله هذا هو لقاونا السابع عشر من لقاءات شرح متن دليل الطالب في فقه الامام احمد رحمه الله تعالى رحمة واسعة. والذي نسأل الله سبحانه وبسمائه الحسنى وصفاته العلانية - 00:00:45

ان يتقبله منا اجمعين. وان يجعله خالصا لوجهه الكريم. في صحائف اعمالنا واعمال والدينا واعمال مشايخنا انه جواد كريم وبعد يا كرام كما قد شرعنا بالكلام او في التعليق على - 00:01:04

باب الاستنجاء واداب التخلية. وبيننا ايها الاحبة في الله في سياق كلام المؤلف رحمه الله عن شروط ما يستجمر به عن شروط ما يستجمر به تكلمنا عن كون المستجمر به حجرا ايشترط ذلك او لا يشترط - 00:01:22

وتكلمنا عن كونه طاهرا ثم قال المؤلف رحمه الله مباح هنا ايها الاحبة في الله الشرط الثاني من شروط ما يستجمر به وقد نجعله شرطا ثالثا ان قلنا ان قلنا يا ابا محمد باشتراط ماذا - 00:01:41

الحجر ليس كذلك فنقول سلمكم الرحمن الشرط الثاني بعد الطاهر ان يكون مباحا. وان قلت اشتراط الاحجار فيكون شرطا ثالثا نقول ايها الاحبة في الله ذهب الحنابلة ذهب الحنابلة والمالكية في قول - 00:02:02

ذهب الحنابلة والمالكية في قول وهو مذهب الظاهرية وهو مذهب الظاهرية الى ان الشيء المستجمر به الى ان الشيء المستجمر به يشترط كونه مباحا فلا يصح ان يكون هذا الذي تستجمر به من حجر ونحوه - 00:02:25

فلا يصح ولا يجزي ان يكون هذا المستجمر به من حجر ونحوه ان يكون حراما اي ان يكون محرا ومعنى كونه يا كرام محرا بارك الله فيكم لأن يكون حجرا مغصوبا - 00:02:51

او مناديل على ما رجحناه مغصوبة او ان يكون قطعة من ذهب او قطعة من فضة على الخلاف السابق في استعمال الذهب والفضة فالحنابلة يقولون يا كرام يشترط فيما يستجبر به ان يكون مباحا. اي يباح استعماله. يباح استعماله - 00:03:11

فلو لم يكن مباحا للمستجمر كان يكون مسروقا او مغصوبا او ذهبا او فضة ايها الاحبة في الله فان ذلك سلمكم الرحمن لا يصح ولا يجزي عند الحنابلة في مذهبهم كما سمعتم وهو قول عند المالكية. وكذلك هو مذهب الظاهري - 00:03:35

والدليل على ما ذكره المؤلف رحمه الله من اشتراط كون المستجمر به مباحا يعني يباح استعماله. يباح استعماله من قبل هذا المستجمل الدليل على ذلك ايها الاحبة في الله ان المحرم منهى عنه - 00:04:03

سواء كان مغصوبا او مسروقا او اباء ذهب او اباء فضة هذا منهى عنهليس كذلك يا اخوانني انت منهى عن هذه الاشياء الان النهي عند الحنابلة يقتضي ماذا الفساد - 00:04:23

ولو ان مستجмар باامر منهي عنه بشيء عفوا منهى عنه كما قلنا بحجر مغصوب مثلا او باناء ذهب فان هذه العملية وهي عملية الاستجمار لا تصح لان الغصب او السرقة او اناء الذهب منهى عنه. والنهي يقتضي الفساد - [00:04:41](#)

يقتضي الفساد ايضا استدلوا يا كرام بدليل اخر وهو ان الاستجمار رخصة قالوا ان الاستجمام رخصة ومن القواعد المتكررة عند الفقهاء ان الرخصة لا تحصل بالحرام اليه كذلك فمن اضرر غير باع ولا - [00:05:05](#)

ولا عادي وهذا هو القول الاول. والقول الثاني ايها الاحبة في الله صحة استجمال المستجمر باامر محرم صحة الاستجمار المستجمر باامر محرم ولو استجمر اجزاءه بينما عند الحنابلة لا يجزئه يا كرام - [00:05:33](#)

يبقى حاملا النجاسة سلمكم الرحمن اما في القول الثاني فان استشماره صحيح وهو مجزئ وهو قول جمهور اهل العلم او جمهور اهل العلم الاحناف المالكية والشافعية واحمد في رواية الاحناف والمالكية والشافعية واحمد في رواية اختارها - [00:05:59](#)

الشيخ تقى الدين ابن تيمية رحمه الله اختارها الشيخ تقى الدين ابن تيمية رحمه الله ومن المعاصرین الشيخ ابن باز استدلالا ايها الاحبة في الله بجملة من الامور منها اولا - [00:06:27](#)

قادوا قاسوا الاستجمار بالمحرم على الاستجمار بالطاهر عن الاستجمار بالطاهر وقالوا ايها الاحبة في الله ان هذا المحرم مثل الطاهر هذا المحرم ان كان طاهرا فيصح الاستجمار بالطاهر ايضا ايها الاحبة في الله - [00:06:45](#)

قالوا ان النهي عن السرقة والغصب واناء الذهب والفضة وغير ذلك مما قد يستجمر به المستجمر ان هذا النهي في مثل هذه الصورة هو متعلق بوصف خارج عن الفعل منفك عنه - [00:07:07](#)

متعلق بوصف خارج عن الفعل منفك عنه اشرح لكم ذلك لان هذه الجملة نكررها كثيرا يا شيخ فادي اقول فعل الغصب وفعل الاستجمار عندنا فعلا فعل الغصب وفعل الاستجمار - [00:07:30](#)

فعل استعمال اناء الذهب وفعل الاستجمار فعل الغصب وفعل الاستجمار جهتان منفكتان. اليه كذلك يا اخوانى من يقول منكم انهم ليسا منفكون جهتان منفكتان الاستجمار شيء والغصب شيء اخر اليه كذلك يا اخوانى - [00:07:57](#)

وايضا اخوانى بارك الله فيكم كل جهة يا ابا علي لها حكمها الخاص كل جهة لها حكمها الخاص ولما كان الامر كذلك فان النهي لا يقتضي الفساد النهي لا يقتضي الفساد - [00:08:21](#)

نعم منهي عن السرقة واثم السارق ومستعمل المسروق لكن فعل فالاستجمال صحيح فعل الاستجمار صحيح كلام مقنع وليس مقنع يا اخوانى بارك الله فيكم تكلمنا عن الماء المسروق وغير ذلك من الاشياء - [00:08:41](#)

ونحن عندنا قاعدة اصولية تقول المنهي عنه شرعا لا يعامل معاملة لا يعامل معاملة المعدوم انسان سرق ماء كما تقدم يا اخوانى تذكرون احسن الله اليكم لما تكلمنا ايضا قالوا ايها الاحبة في الله وارجو ان ننتبه سلمكم الرحمن - [00:09:05](#)

يا طلبة العلم قالوا ان العلة في صحة الاستجمار هي ازالة عين النجاسة وحصول الانقاء ان العلة في صحة الاستجمار هي إزالة عين النجاسة ازالة عين النجاسة ليحصل الانقاء فلو ان مستجمرك بطاهر مباح - [00:09:27](#)

ولم يزل عين النجاسة ولم يحصل الانقاء الذي له حد عند الفقهاء فان استجماره ايش يا اخوانى غير صحيح. غير صحيح. غير صحيح بالاجماع احسنتم. بالاجماع غير صحيح لذلك قال الجمهور للحنابلة قالوا القضية المتعلقة بازالة عين النجاسة وحصول الانقاء - [00:09:53](#)

بعض النظر عن هذا الشيء المستخدم في هذا الامر وان هذه العلة متحققة بالاستجمار في المحرم متحققه هذه العلة؟ ما هي هذه العلة يا اخوانى ازالة عين النجاسة وحصول الانقاء. هذا متحقق - [00:10:19](#)

ان استجمر مستجمر بمحرم ذلك هذا هو الراجح والله تعالى اعلم الراجح خلاف المذهب يا اخوانى الراجح خلاف المذهب وهو صحة الاستجمار بالمحرم صحة الاستجمار بالمحرم ولا يعني ذلك اخوانى - [00:10:40](#)

اباحة الاستجمار بالمحروم. تفضل يا حبيبنا يا ابراهيم وسبقا تكلمنا ايها الاحبة في الله ومشينا مع المؤلف اذكر يا ابا مهند قبل ان تسأل سؤالك عن حكم استعمال انية الذهب والفضة في الطهارة - [00:11:03](#)

تذكر يا با مهند اه نعم شيخنا. احسن الله اليك. المؤلف نفسه ماذا قال يا سامر؟ سامر باب الان هي السطر الثالث يقرأها علينا ويباح  
اناء قبله احسن الله اليك. وتصح الطهارة بهما وبالاناء المقصود. تأملتم يا اخواني - [00:11:26](#)

وتصح الطهارة بهما بارك الله فيكم. قد يقول فاضل يا ابا الحارت ترى ثمة فرق الماء هو الذي سيتطهر به في ذلك الاناء بخلاف الحجر  
نفسه احسن الله اليكم. هل يمكن ان يقال هذا؟ يمكن ان يقال ويحاجب عنه لما اسلفت. تفضل يا ابا مهند هات سؤالك احسن الله اليك  
يا ابا - [00:11:48](#)

شيخنا الحبيب وآآ يعني نعم كأن احد الاخوة يرفع يده يا اخواني ويظن الشيخ ابراهيم محاسن ابو مهند من الاشياء التي احب ان  
اذكرها يا اخواني بين يديكم حقيقة في هذا المجلس وانتم طيبة علم اسأل الله ان يثب لكم وان يحفظكم. اخواني لا يلزم من ترجيح  
المتكلم - [00:12:13](#)

ان تتبني ترجيحة. بالمناسبة لذلك من المقاصد التي ارجوها واسأل الله سبحانه وتعالى القبول في هذا الدرس من المقاصد التي  
ارجوها يا اخواني بارك الله فيكم. في ذكر الاقوال وبسطها والكلام عن ادلة المذاهب - [00:12:37](#)  
ان لا يجعل طالب العلم اسيرا لقول المتكلم ان تعرض له الادلة بين يديه قد يتسع قد ينظر قد تكون عنده اجابات على هذه  
الاستدللات التي بناء عليها رجح المتكلم مذهب - [00:12:54](#)

من المذاهب المهم يا اخواني بارك الله فيكم ان لا ننفرد الا ننفرد يا فاضل باقوال خارج دائرة اقوال اهل العلم ولا اقول دائرة اصحاب  
المذاهب الاربعة لكن الا ننفرد بقول لم نسبق اليه لا من المذاهب الاربعة ولا من علماء الامة قبل - [00:13:08](#)

المذاهب الاربعة. نعم نمضي يا اخواني تفضل يا ابا عبد الله اه اكرمك الله شيخنا العزيز اه آآ يعني هنالك سؤال اجيئه ان شاء الله الى  
الى نهاية التنسيق. طيب. يحفظك الله. بارك الله فيك يا حبيبي. قال المؤلف رحمه الله يا شيخ عصام مو - [00:13:30](#)  
منقн هذا هو الشرط الثالث من شروط ما يستجمر به الشرط الثالث ايها الاحبة في الله من شروط ما طبعا كما قلت الثالث وقد تجعله  
رابعا لمن يستشرط الحجر. الشرط الثالث يا - [00:13:54](#)

ايها الحبيب الشرط الثالث ايها الحبيب ما هو ان يكون هذا الذي يستنجر او عفوا ان يحصل بهذا الذي يستنجي به الانقاء ان يحصل  
الانقاء بهذا الذي يستجمر به فلو كان الشيء المستجمر به - [00:14:12](#)

لا يحصل منه الانقاء كان يكون رطبا او املسا. انسان والمعدنة يعني على التشبيه. انسان يا اخواني بارك  
الله فيكم يستجمر يعني ينظف محل قضاء الحاجة بشيء رطب كالطين - [00:14:34](#)  
مثل الطين. هل يحصل بالطين الانقاء وان سألتني وكان ينبغي ان اقول ما هو الانقاء؟ الانقاء تنظيف المحل بازالة عين النجasse  
تنظيف المحل بازالة عين النجasse هذا تعريف الانقاء يا اخواني - [00:14:56](#)

الانقاء تنظيف المحل الحاجة قبولا ودبرا لازالة عين النجasse الان يا طيبة العلم الاكارم اكرم الله المسامع والوجوه قال الفقهاء لو لم  
يكن هذا المستجمر به مما يتحصل به ويحصل به الانقاء - [00:15:16](#)

فلا يجوز استعماله وهذا باتفاق الفقهاء فهذا بت وهذا باتفاق الفقهاء. اجمع العلماء على ان من شروط ما يستجمر به ان يكون ملقيا اي  
ان يحصل به الانقاء وهو تنظيف المحل بازالة عين النجasse. فلو استخدم المسلم امرا او شيئا - [00:15:41](#)

يستجمر به وكان هذا الشيء مما لا يتأتى به الانقاء كان يستجمر بطين كان يستجمر ببعض الدهون والادهان كان يستجمر بحجر املس  
كان يستجمر بحجر املس. هل يا اخواني اكرم الله الوجوه والمسامع؟ يحصل الانقاء بالحجر الاملس - [00:16:09](#)

لا يحصل بالطين لا يحصل. لذلك بارك الله فيكم يستشرط فيما يستجمر به ان يحصل به الانقاء. وقد اجمع اهل العلم على ذلك نقل  
الاجماع الصاص والزركشي وابن القطن وابن المنذر في اخرين - [00:16:35](#)

الجصاص والزركشي وابن القطن وابن المنذر في اخرين احسن الله اليكم وعلة العلماء في ذلك ايها الاحبة في الله علة العلماء في  
عدم اجزاء ما لا يحصل به الانقاء قالوا ان المقصود من الاستجمار هو الانقاء - [00:16:50](#)

ان المقصود من الاستجمار هو الانقاء وله حد سنذره الان قالوا ان المقصود من الاستجمار هو الانقاء. بدليل بدليل النهي عن

الاستجمار باقل من انت احجار بدليل النهي عن الاستجمار باقل من ثلاثة احجار كما بينا واسلفنا ايها الاحبة في الله - [00:17:11](#)  
واضحة يا مشايخ بارك الله فيكم طيب ننتقل الى حد الانقاذ ما هو هذا الانقاذ؟ الذي يجب ان يحصل حتى كما يقولون يكون الاستجمار مجزئا قال المؤلف رحمة الله - [00:17:38](#)

اقرأ علينا يا سامر فالانقاء قال فالانقاء بالحجر ونحوه ان يبقى اثر لا يزيله الا الماء. ولا يجزئ اقل من ثلاث مسحات تعم كل كل مسحة الى المحل. احسن الله اليكم. بدأ المؤلف رحمة الله بعد الانقاء في الاستجمار - [00:17:58](#)  
فالانقاء يحصل بالاستجمار ايها الاحبة في الله سواء كان بحجر او منديل او نحو ذلك مما سبقت الاشارة اليه في درسنا الماضي ايها الاحبة له حد ما هو الحد المجزئ للانقاء - [00:18:18](#)

والذي تبرأ به الذمة قال يا طلبة العلم ان يبقى اثر لا يزيله الا الماء هذى العبارة تحتاج الى توضيح ما معنى هذه العبارة ايها الاحبة  
فيقول لك المؤلف ان حد الاستجمار - [00:18:34](#)

ان يزيل المستجمر عين النجاسة بالحجر ونحوه حتى لا يبقى اثر للنجاسة حتى لا يبقى اثر للنجاسة يمكن ان يزال بالحجر ونحوه يمكن ان يزال بالحجر ونحوه - [00:18:51](#)  
فان بقي اثر لا تزيله الحجارة فان بقي اثر لا تزيله الحجارة ونحوها فان هذا الاثر نجاسة.ليس كذلك اليست نجاسة يا طلبة العلم نعم شيخ هذا الاثر هذا الاثر نجاسة - [00:19:25](#)

وهذا الكلام الذي ساقوله يغلق باب وسوس عظيم عند الموسوسيين. هذا الاثر نجاسة بالاتفاق. لكن هذه النجاسة المتبقية والتي لم يزلاها الاستجمار ولم يذهبها معفو عنها باجتماع العلماء باجماع العلماء ايها الاحبة في الله - [00:19:54](#)  
فما ذكره المؤلف يا سامر هذا بالاجماع ان يبقى اثر لا يزيله الا الماء. لو بقي اثر يسير لا تزيله الحجارة ونحوها فان هذه نجاسة معفو عنها باجتماع العلماء وحد الانقاء الذي ذكره ترى هذا باتفاق الفقهاء - [00:20:18](#)  
اتفاق الفقهاء ايها الاحبة في الله طيب قد يسأل سائل منكم فيقول كيف يجمع العلماء على الاجراء وثمة نجاسة باقية نقول ايها الاحبة في الله للمشقة يشق على الانسان ان يتحرز من هذا الشيء. انسان الله يكرمكم ما عنده الا المناديل ما عنده الا الحجارة. ماذا يصنع - [00:20:37](#)

ماذا يفعل ازال عين النجاسة لا شك انه المعدنة منكم والمعدنة منكم في محل قضاء الحاجة لابد انه توجد بعض الاشياء التي لا تصلها الحجارة لا يمكن ان يراها الانسان - [00:21:02](#)

ماذا يصنع ايها الاحبة في الله تجزئه وتصح صلاته بالاجماع احسن الله اليكم نقل هذا ابن قدامة وغيره ثم قال المؤلف قبل ان يتكلم عن حد الانقاء بالماء انتقل الى شرط رابع يا اخوانى وهو اشتراط - [00:21:16](#)

الحجارة الثالثة هل تشترط ثلاثة احجار وهل تشترط ثلاثة مسحات يا اخوانى؟ المؤلف رحمة الله اشترط ثلاثة مسحات تعم كل مسحة المحل اشترط المؤلف ثلاثة مسحات تعم كل مسحة المحل - [00:21:40](#)  
ما معنى هذا ايها الاحبة في الله؟ نقول احسن الله اليكم وانا ساتكلم ابتداء عن موضوع الثلاث اقول يا اخوانى يشترط ثلاثة احجار في المذهب يمسح بكل واحدة مسحة اشترطوا - [00:22:11](#)

ثلاثة احجار يمسح بكل واحدة مسحة. قوله ثلاثة مسحات يعني ثلاثة ماذا يا اخوانى ثلاثة احجار فان حصل الانقاء فاجزأه ذلك. وان لم يحصل الانقاء يزيد. وهذه انتبهوا اليها يا اخوانى - [00:22:31](#)

المذهب يشترط ثلاثة احجار يمسح بكل واحدة مسحة فان حصل الانطاء اجزاءه ذلك. وان لم يحصل بالمسحة الثالثة بقيت النجاسة موجودة فيجب عليه ان يزيد. وبالاجماع بالاجماع لا يجزئه يا اخوانى - [00:22:56](#)

لكن انا الان اتكلم عن اشتراطي الثالثة. هذا هو مذهب الاحناف ومذهب عفوا. مذهب الحنابلة والشافعية والظاهيرية وقول عند المالكية وابن العثيمين. وهو اشتراط ثلاثة احجار يمسح بكل واحدة مسحة. يعني نستطيع ان نعبر عنها اشتراط ثلاثة - [00:23:20](#)  
مسحات اشترط ثلاثة مسحات يا اخوانى. حتى لا تختلط مع هامسالة القادمة ذهب الشافعية والحنابلة والظاهيرية والمالكية في قول

وابن العثيمين الى اشتراط ايها الاحبة في الله ثلاث مسحات فان حصل بها اللقاء والا فيجب عليه الزيادة. استدالا يا اخواني بحديث سلمان الذي قال فيه لقد نهانا النبي صلوات ربي - [00:23:40](#)

وسلامه عليه. ان نستنجمي باقل من ثلاثة احجار. رواه مسلم لقد نهانا النبي صلوات ربي وسلامه عليه ان نستنجمي باقل من ثلاثة احجار رواه مسلم. ول الحديث امنا عائشة قالت قال النبي عليه الصلاة والسلام اذا ذهب احدكم الى الغائط - [00:24:08](#)

فليذهب معه بثلاثة احجار فليستطع بها فانها تجزى عنه لاحظوا كلامي عن الثلاث احجار والثلاث مسحات اخواني في مسألة واحدة اقول احسن الله اليكم في الحديث قالت فليذهب او قال النبي عليه الصلاة والسلام فليذهب معه بثلاثة احجار فليستطع بها فانها تجزى عنه ركز على كلمة - [00:24:30](#)

تجزى عنه ايها الاحبة في الله. هذا الحديث بارك الله فيكم وهو صريح في الاجزاء. اخرجه الامام احمد والنسائي وابو داود والدارقطني لكن الحديث يا اخواني حكم بضعفه ابن حجر والذهبي وحكم بصحته بارك الله فيكم المعدرة قلت الحديث ضعيف؟ لا لا اجزم - [00:24:57](#)

ضعف لكتني اقول هذا الحديث ضعفه ابن حجر والذهبي وحكم بصحته الدارقطني. والنوعي وابن الملقن والالباني والالباني وايضا استدلوا بحديث ابن مسعود اتى النبي صلوات ربي وسلامه عليه. طبعا المصححون اخواني صحيحه يعني لشاهد حديث سلمان احسن الله اليكم - [00:25:17](#)

وهذا الاقرب والله تعالى اعلم. واستدلوا ايضا بحديث ابن مسعود قال اتى النبي عليه الصلاة والسلام ل حاجته. فامر ابن مسعود فامر ابن مسعود ان يأتيه بثلاثة احجار. فجاءه بحجرين وبروتة. فالقى الروثة وقال هذا ريكس ائتي بحجر - [00:25:46](#)

على ماذا دل هذا الحديث؟ على لا على اشتراط الثلاثة. قال ائتي بحجر. هذا الحديث خرجه الامام احمد والدارقطني والبيهقي احمد دارقطني الطبراني البيهقي وضعفه الدارقطني والبيهقي وابو حاتم وابن دقيق العيد - [00:26:06](#)

اكثر اهل العلم على تضعيقهمحاكمة بصحته ابن الملقن والحديث ضعيف ايها الاحبة في الله والقصة مشهورة وهي في الصحيح اعني بخلاف ما ورد هنا احسن الله اليكم ايضا استدلوا بان العدد الثالث يجب من باب التبعد - [00:26:28](#)

لا علاقة له بالاجزاء فلو حصل الانقاء في المرة الاولى في العجل الاول فواجب عليك ان تأتي بثان وثالث تبعدا وكذلك استدلوا ايها الاحبة في الله بما اسلفنا من موضوع النهي عن الاستجمار باقل - [00:26:48](#)

من ثلاثة احجار ما اسلفنا يا اخواني سلمكم الرحمن من النهي عن الاستجمار باقل من ثلاثة احجار كما ذكرنا قبل قليل احسن الله اليكم. نعم اذا هذه هي ادلة القول الاول. والقول الثاني في هذه المسألة يا اخواني - [00:27:08](#)

اجزاء الحجر الواحد اذا انقى. اذا انقى المحل وزالت النجاسة فان الحجر الواحد يجزى المرة الواحدة تجزى ولا عبرة بالعدد ولا عبرة بالعدد وهو قول المالكية والحناف قول الحناف والمالكية وهو قول عند الشافعية - [00:27:33](#)

اذا ذهب الحناف والمالكية والشافعية في قول الى اجزاء الحجر الواحد اذا انقى المحل وزالت النجاسة اجزاء المسحة الواحدة. لما نقول حجر واحد يعني ماذا يا ابا عبد الله؟ ماذا يا شيخ فادي؟ المسحة الواحدة - [00:28:01](#)

تجزى عند هؤلاء باي شيء استدلوا يا اخواني بحديث ابي هريرة المتفق عليه قال النبي عليه الصلاة والسلام من استجمار فليوتر من استجمار فليوتر ما هو اقل الوتر اجيروا يا جماعة - [00:28:21](#)

اقل الوتر ما هو؟ واحد. اقل واحد اقل الوتر واحد احسنتم. اقل الوتر واحد فقالوا هذا الحديث النبي عليه الصلاة والسلام يقول من استجمار فليوتر. والايtar يشمل الواحد وهذا الحديث متفق عليه ايضا استدلوا بحديث ابن مسعود - [00:28:46](#)

قال اتى النبي عليه الصلاة والسلام الغائط فامرني ان اتىه او ان اتىه بثلاثة احجار فوجدت حجرين والتمسنت الثالث فلم اجده والتمسنت الثالث فلم اجده فاخذت روثة فاتيته بها فاخذ الحجرين والقى الروثة - [00:29:04](#)

اخرج البخاري تأملتم؟ نفس سياق القصة الماضية التي ضعفناها لانه تلك قال ائتي بحجر هنا ما قال ائتي بحجر. في البخاري ما قال ائتي بحجر. القى الروثة وقال هذا ريكس - [00:29:26](#)

ايضا اخوانى استدلوا فقلوا ان المقصود هو الانقاء فلو حصل الانقاء بالواحدة اجزاء استدلوا بدليل جميل جدا قالوا يا اخوانى انكم واياانا انكم وايانا يعني يخاطبون الفريق الاول. مجمعون على عدم اجزاء الثلاث ان لم يحصل الانقاء. ان لم - 00:29:42  
يحصل الانقاء بالثلاث فلا يجزى هذا الاستجمار بالجماع. اليك كذلك يا اخوانى فقال الاحناف والمالكية يا فاضل قالوا انت مجمعون معنا على عدم اجزاء الثلاث ان لم يحصل الانقاء العبرة اذا هي الانقاء. والمقصود هو الانقاء - 00:30:08

اما امر العدد فالغالب خرج مخرج الغالب اعني يغلب على او يغلب حصول الانقاء باي شيء يا اخوانى بالثلاثة فما فوق يغلب حصول الانقاء بالثلاث فما فوق وهذا لا اخفيكم يا اخوانى الذي تميل اليه نفس اخيفكم - 00:30:30  
في ترجيح هذه المسألة وهوحقيقة اجزاء الواحد اذا حصل الانقاء هذى مسألة ترى قد يقول قائل ما تلزمنا بلى تلزمنا. كثير من الناس يا اخوان يستعمل المناديل اليك كذلك - 00:30:55

كثير من الناس يستعمل المناديل اما لعنة او لسفر او عدم وجود ماء ونحو ذلك فنقول هل يكفي تمسمح مسحة واحدة؟ ذكرك او المعذرة منكم تمسمح محل العادة بارك الله فيك مسحة واحدة. ان حصل الانقاء فاجزأك الله تعالى اعلم. ولا شك يعني ان الثلاثة كما يقولون الحصول من - 00:31:08

من خلاف لكن الحقيقة الذي يتأمل فقهيا يجد ان القول الثاني والراجح والله الله تعالى اعلم. اه اختتم بمسألة يا اخوانى قبل الاذان يا طلبة العلم الاكارم هل يشترط ثلاثة احجار متغيرة - 00:31:32

وارجع تنتبهوا هذى المسألة فرعون التي قبلها نحن قلنا اخوانى اشتراط الثلاث مسحات بارك الله فيكم هذه مسألة خلافية بين الشافعية والحنابلة من جهة والاحناف المالكية من جهة. ورجحنا القول بعدم اشتراط ثلاثة مسحات. وان - 00:31:45

انما تجزى مسحة واحدة ان حصل الانقاء. الان اخوانى بارك الله فيكم على فرض اشتراطه ثلاثة مسحات. هل طرف ثلاثة احجار متغيرة هل يشترط ثلاثة احجار متغيرة. يعني المعذرة منكم. لا بد للمستجمر ان يستخدم ثلاثة احجار - 00:32:06

وليس حجرا واحدا يمسح به ثلاث مرات اقول ذهب الاربعة والظاهرية الى عدم اشتراط وجود ثلاثة احجار متغيرة قد تستغربون ذهب الاربعة والظاهرية وحكي الاجماع على عدم اشتراط الثلاثة احجار - 00:32:30

المتغيرة وانما اخوانى يجزى يكفي حجر واحد له ثلاثة شعب او ثلاث اطراف يكفي ثلاثة وجوه يكفي حتى لا تقولوا كيف تقول ذهب الاربع قبل قليل؟ آآ فريق منهم الحنابلة اشترط الثلاث اشتراط ثلاثة نعم لكن هذه الثلاث - 00:32:55

فيها ماذا يا فادي حجر واحد يمكن ان يمسح به ثلاث مرات. لا ان تتم الثلاث مسحات على مكان واحد من الحجر هذى هنا نجاسة وتريد ان ترفع بها نجاسة - 00:33:24

مساحة المرة الاولى المعذرة منكم. الان هذه المساحة الثانية لابد ان تكون من مكان اخر من الحجر. هذا ايها الاحبة في الله ولله الحمد والمنة. عامة اهل العلم على عليه اي عدم اشتراط - 00:33:39

تلف احجار متغيرة وبذلك من استخدم منديلا مثلا ايها الاحبة في الله استخدم طرفيه ووسطه هذا اجزاء حتى على قول الثلاث مسحات ايها الاحبة في الله. اليك كذلك يا اخوانى - 00:33:55

واضحة صورة المسألة يا مشايخ لا الله الا الله. ترى هذى مسائل اخوانى مهمة. نحن لا تصح صلاتنا وتعبدنا وتطهernا ان لم نتقن هذه الابواب الدقيقة والدقيقة جدا المتعلقة بالطهارة - 00:34:11

هذه علاقتنا بالله لا تستقيم ايها الاحبة في الله الا بفقهه صحيح. نسأل الله ان يعلمنا واياكم. القول الثاني في هذه المسألة يا اخوانى المعذرة منكم ماذا الادلة ادتهم اخوانى حديث جابر طبعا ادتهم التي سبق ذكرها - 00:34:25

التي سبق ذكرها في موضوع الثلاث مسحات. بارك الله فيكم وايضا دليل الحقيقة نص صريح لكن احب ان انبه عليه. حديث جابر اذا تعوط احدكم فليمسح ثلاث مرات هذا حديث اخرجه احمد لكنه ضعيف - 00:34:40

ففيه ابن لهيعة وعنعنة ابن الزبير او ابي الزبير. ابن لهيعة وعنعنة ابي الزبير حديث اذا تعوط احدكم فليمسح ثلاث مرات. وايضا قاسوا ايها الاحبة في الله عامة اهل العلم - 00:34:58

على الاحجار احسن الله اليكم الثالثة. فالحجر الذي يتأتى المسح به ثلاث مرات هذا كأنه ثلاث احجار. والقول الثاني لا تصح الحجر الواحد ولا الحجرين. ولو انقى ولو انقى بل لابد من ثلاثة احجار. وهذا يا اخواني القول هو رواية عن الامام احمد - 00:35:13  
وهو قول عند الشافعية اختاره ابن حزم. رواية عن الامام احمد قول عند الشافعية اختاره ابن حزم. استدللا بالاحاديث التي اسلفت  
التي تأمر بالثلاث استدللا بالاحاديث التي تأمر بالثلاث وقد سبق الجواب عنها ايها الاحبة في الله في المسألة السابقة. لذلك الراجح  
هو قول عامة اهل العلم - 00:35:34

عدم اشتراط ثلاثة احجار متغيرة. وانما ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن على القول باشتراط الثلاث مسحات يجزئك ايها المال  
حجر واحد يمكن ان تسحب به ثلاث مرات منديل واحد يمكن ان تسحب به ثلاث مرات والله تعالى اعلى واعلم - 00:35:58  
وآبا باقيكم باقي الاذان يا ابا محمد طيب اه اقرأ علينا حد الانقاء بما احسن الله اليك. نعم قال والانقاء بالماء اعود خشونة المحل كما  
كان وظنه كافر. اتفق الائمة ايها الاحبة في الله على ان حد الانقاء بالماء - 00:36:17

هو عود خشونة المحل كما كان وظنه كاف يعني ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن مكان قضاء الحاجة كرم الله السامعين ايها الاحبة  
في الله وهنا يتكلم عن دبر بارك الله فيكم - 00:36:38

خشون المحل خشن اذا صار هذا المحل او عاد هذا المحل خشنا - 00:36:54  
الانقاء الا اذا صار هذا المحل او عاد هذا المحل خشننا - 00:37:14  
الله اكبر. عاد هذا المحل خشننا كما كان ويعني المعدنة منكم من يستنجي سوء بالماء كلام عن الماء ايها الاحبة في الله. يدرك ذلك فلا  
يجزئك احسن الله مجرد وضع الماء بل اذا تظهرت بالماء - 00:37:14

واستنجيتك بالماء فلابد ان تلمس الخشونة ان تظل ان تحصل الخشونة او تعود الخشونة الى المحل. فان بقاءها ملساء يدل على  
وجود الاذى والله تعالى اعلم لعلنا نعيدها ان شاء الله في درسنا المقبل وبالله التوفيق وصلى الله على محمد - 00:37:32